# هدى الساري

## مقدمة

# فتح الباري

لشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري


للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

٧٧٣ — ٨٥٢

قام بإخراجه ، وتصحيح تجاربه

محب الدين الخطيب

أشرف على طبعه

قصي محب الدين الخطيب



المكتبة السلفية

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة الربانى حجة الإسلام رحلة الطالبين عمدة المحدثين زين المجالس فريد عصره ووحيد دهره محيي السنة الغراء قامع أهل البدع والأهواء الشهاب الثاقب أبو الفضل أحمد بن على بن محمد بن محمد ابن على العسقلانى الشهير بابن حجر ، أثابه الله الجنة بمنه وكرمه أمين

الحمد لله الذى شرح صدور أهل الإسلام للسنة فانقادت لاتباعها وارتاحت لسماعها وأمات نفوس أهل الطغيان بالبدعة بعد أن تمادت فى نزاعها وتغالت فى ابتداعها ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، العالم بانقياد الأفئدة وامتناعها ، المطلع على ضمائر القلوب فى حالتى افتراقها واجتماعها ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، الذى انخفضت بحقه كلمة الباطل بعد ارتفاعها واتصلت بارساله أنوار الهدى وظهرت حجتها بعد انقطاعها ، صلى الله عليه وسلم مادامت السماء والأرض هذه فى سموها وهذه فى اتساعها ، وعلى آله وصحبه الذين كسروا جيوش المردة وفتحوا حصون قلاعها وهجروا فى محبة داعيهم إلى الله الأوطار والأوطان ولم يعاودوها بعد وداعها وحفظوا على اتباعهم أقواله وأفعاله وأحواله حتى أمنت بهم السنن الشريفة من ضياعها

أما بعد . فان أولى ماصرفت فيه نفائس الأيام ، وأعلى ماخص بمزيد الاهتمام ، الاشتغال بالعلوم الشرعية المتلقاة عن خير البرية ، ولا يرتاب عاقل فى أن مدارها على كتاب الله المقتفى ، وسنة نبيه المصطفى ، وأن باقى العلوم إما آلات لفهمها وهى الضالة المطلوبة ، أو أجنبية عنهما وهى الضارة المغلوبة . وقد رأيت الإمام أبا عبد الله البخارى فى جامعه الصحيح قد تصدى للاقتباس من أنوارهما البهية تقريراً واستنباطا ، وكرع من مناهلهما الروية انتزاعا وانتشاطا ، ورزق بحسن نيته السعادة فيما جمع حتى أذعن له المخالف والموافق ، وتلقى كلامه فى التصحيح بالتسليم المطاوع والمفارق ، وقد استخرت الله تعالى فى أن أضم إليه نبذا شارحة لفوائده موضحة لمقاصده كاشفة عن مغزاه فى تقييد أوابده واقتناص شوارده ، وأقدم بين يدى ذلك كله مقدمة فى تبيين قواعده وتزيين فرائده ، جامعة وجيزة دون الإسهاب وفوق القصور ، سهلة المأخذ ، تفتح المستغلق وتذلل الصعاب ، وتشرح الصدور . وينحصر القول فيها إن شاء الله تعالى فى عشرة فصول

الأول : فى بيان السبب الباعث له على تصنيف هذا الكتاب

الثانى : فى بيان موضوعه والكشف عن مغزاه فيه ، والكلام على تحقيق شروطه ، وتقرير كونه من أصح الكتب المصنفة فى الحديث النبوى ، ويلتحق به الكلام على تراجمه البديعة المنال المنيعة المثال التى انفرد بتدقيقه فيها عن نظرائه واشتهر بتحقيقه لها عن قرنائه

الثالث : فى بيان الحكمة فى تقطيعه للحديث واختصاره ، وفائدة إعادته للحديث وتكراره

الرابع : فى بيان السبب فى إيراده الأحاديث المعلقة ، والآثار الموقوفة ، مع أنها تباين أصل موضوع الكتاب وألحقت فيه سياق الأحاديث المرفوعة المعلقة والإشارة لمن وصلها على سبيل الاختصار

الخامس : فى ضبط الغريب الواقع فى متونه مرتباً له على حروف المعجم ، بألخص عبارة وأخلص إشارة ، لتسهل مراجعته ويخف تكراره

السادس : فى ضبط الأسماء المشكلة التى فيه وكذا الكنى والأنساب وهى على قسمين الأول : المؤتلفة والمختلفة الواقعة فيه حيث تدخل تحت ضابط كلى لتسهل مراجعتها ويخف تكرارها ، وما عدا ذلك فيذكر فى الأصل . والثانى : المفردات من ذلك

السابع : فى تعريف شيوخه الذين أهمل نسبهم إذا كانت يكثر اشتراكها «كمحمد» لا من يقل اشتراكه «كمسدد» وفيه الكلام على جميع ما فيه من مهمل ومبهم على سياق الكتاب مختصرا

الثامن : فى سياق الأحاديث التى انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطنى وغيره من النقاد ، والجواب عنها حديثا حديثا ، وإيضاح أنه ليس فيها ما يخل بشرطه الذى حققناه

التاسع : فى سياق أسماء جميع من طعن فيه من رجاله على ترتيب الحروف ، والجواب عن ذلك الطعن بطريق الإنصاف والعدل والاعتذار عن المصنف فى التخريج لبعضهم ممن يقوى جانب القدح فيه إما لكونه تجنب ماطعن فيه بسببه ، وإما لكونه أخرج ماوافقه عليه من هو أقوى منه ، وإما لغير ذلك من الأسباب

العاشر : فى سياق فهرسة كتابه المذكور بابا بابا وعدة مافى كل باب من الحديث ، ومنه تظهر عدة أحاديثه بالمكرر أوردته تبعا لشيخ الإسلام أبى زكريا النووى رضى الله عنه تبركا به ثم أضفت اليه مناسبة ذلك مما استفدته من شيخ الإسلام أبى حفص البلقينى رضى الله عنه ثم أردفته بسياق أسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم كتابه مرتبا لهم على الحروف وعد ما لكل واحد منهم عنده من الحديث ، ومنه يظهر تحرير ما اشتمل عليه كتابه من غير تكرير ، ثم ختمت هذه المقدمة بترجمة كاشفة عن خصائصه ومناقبه ، جامعة لمآثره ومقانبه ليكون ذكره واسطة عقد نظامها وسرة مسك ختامها ، فاذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الأصول افتتحت شرح الكتاب مستعينا بالفتاح الوهاب فأسوق إن شاء الله الباب وحديثه أولا ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية ثم أستخرج ثانيا مايتعلق به غرض صحيح فى ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك ، منتزعا كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك ، وثالثا : أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته وهناك تلتئم زوائد الفوائد وتنتظم شوارد الفرائد ، ورابعا : أضبط مايشكل من جميع ماتقدم أسماء وأوصافا مع إيضاح معانى الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك ، وخامسا : أورد ما استفدته من كلام الأئمة مما استنبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والآداب المرعية مقتصرا على الراجح من ذلك متحريا للواضح دون المستغلق فى تلك المسالك مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره ،

والتنصيص على المنسوخ بناسخه والعام بمخصصه والمطلق بمقيده والمجمل بمبينه والظاهر بمؤوله ، والإشارة إلى نكت من القواعد الأصولية ونبذ من فوائد العربية ونخب من الخلافيات المذهبية بحسب ما اتصل بى من كلام الأئمة واتسع له فهمى من المقاصد المهمة ، وأراعى هذا الأسلوب إن شاء الله تعالى فى كل باب فإن تكرر المتن فى باب بعينه غير باب تقدم نبهت على حكمة التكرار من غير إعادة له إلا أن يتغاير لفظه أو معناه فأنبه على الموضع المغاير خاصة فان تكرر فى باب آخر اقتصرت فيما بعد الأول على المناسبة شارحا لما لم يتقدم له ذكر منبها على الموضع الذى تقدم بسط القول فيه فان كانت الدلالة لاتظهر فى الباب المقدم إلا على بعد غيرت هذا الاصطلاح بالاقتصار فى الأول على المناسبة ، وفى الثانى على سياق الأساليب المتعاقبة مراعيا فى جميعها مصلحة الاختصار دون الهذر والإكثار ، والله أسأل أن يمن علىّ بالعون على إكماله بكرمه ومنه ، وأن يهدينى لما اختلف فيه من الحق بإذنه ، وأن يجزل لى على الاشتغال بآثار نبيه الثواب فى الدار الأخرى ، وأن يسبغ علىّ وعلى من طالعه أو قرأه أو كتبه النعم الوافرة تترى ، إنه سميع مجيب

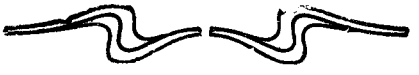

# المقدمة

## الفصل الأول

### فى بيان السبب الباعث لأبى عبد الله البخارى على تصنيف جامعه الصحيح وبيان حسن نيته فى ذلك

اعلم ، علمنى الله وإياك أن آثار النبى ﷺ لم تكن فى عصر أصحابه وكبار تبعهم مدونة فى الجوامع ولا مرتبة لأمرين ، أحدهما : أنهم كانوا فى ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت فى صحيح مسلم خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم ، . وثانيهما لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم ، ولأن أكثرهم كانوا لايعرفون الكتابة ، ثم حدث فى أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء فى الأمصار وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكرى الأقدار ، فأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح (١) وسعيد بن أبى عروبة (٢) وغيرهما ، وكانوا يصنفون كل باب على حدة إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام ، فصنف الإمام مالك الموطأ وتوخى فيه القوى من حديث أهل الحجاز ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم ، وصنف أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بمكة ، وأبو عمر وعبد الرحمن بن عمر والأوزاعى بالشام ، وأبو عبد الله سفيان بن سعيد الثورى بالكوفة ، وأبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار بالبصرة ، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم فى النسج على منوالهم إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يفرد حديث النبى ﷺ خاصة ، وذلك على رأس المائتين ، فصنف عبيد الله بن موسى العبسى الكوفى مسندا ، وصنف مسدد بن مسرهد البصرى مسندا ، وصنف أسد بن موسى الأموى مسندا ، وصنف نعيم بن حماد الخزاعى نزيل مصر مسندا ، ثم اقتفى الأئمة بعد ذلك أثرهم فقل إمام من الحفاظ إلا وصنف حديثه على المسانيد ، كالإمام أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وعثمان بن أبى شيبة وغيرهم من النبلاء ، ومنهم من صنف على الأبواب وعلى المسانيد معا كأبى بكر بن أبى شيبة ، فلما رأى البخارى رضى الله عنه هذه التصانيف ورواها وانتشق رياها واستجلى محياها ، وجدها بحسب الوضع جامعة بين مايدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف ، فلا يقال لغثه سمين ، فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذى لايرتاب فيه أمين ، وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين فى الحديث والفقه اسحق بن ابراهيم الحنظلى المعروف بابن راهويه وذلك فيما أخبرنا أبو العباس أحمد بن عمر اللؤلؤى عن الحافظ أبى الحجاج المزى أخبرنا

---

(١) مجاهد صالح توفى غازيا فى بحر السند سنة ١٦٠ ودفن فى جزيرة . له ترجمة فى تهذيب التهذيب

(٢) وفاته سنة ١٥٦ له ترجمة فى تهذيب التهذيب

يوسف بن يعقوب أخبرنا أبو اليمن الكندى أخبرنا أبو منصور القزاز أخبرنا الحافظ أبو بكر الخطيب أخبرنى محمد ابن أحمد بن يعقوب أخبرنا محمد بن نعيم سمعت خلف بن محمد البخارى بها يقول سمعت ابراهيم بن معقل النسفى يقول ، قال أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى : كنا عند اسحق بن راهويه فقال : لو جمعتم كتابا مختصراً لصحيح سنة رسول الله ﷺ ، قال فوقع ذلك فى قلبى فأخذت فى جمع الجامع الصحيح ، وروينا بالإسناد الثابت عن محمد بن سليمان بن فارس قال : سمعت البخارى يقول رأيت النبى ﷺ وكأنى واقف بين يديه وبيدى مروحة أذب بها عنه فسألت بعض المعبرين فقال لى أنت تذب عنه الكذب ، فهو الذى حملنى على إخراج الجامع الصحيح ، وقال الحافظ أبو ذر الهروى سمعت أبا الهيثم محمد بن مكى الكشميهنى يقول سمعت محمد بن يوسف الفربرى يقول ، قال البخارى : ما كتبت فى كتاب الصحيح حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين ، وقال أبو على الغسانى ، روى عنه أنه قال خرّجت الصحيح من ستمائة ألف حديث ، وروى الإسماعيلى عنه قال ، لم أخرج فى هذا الكتاب إلا صحيحا ، وما تركت من الصحيح أكثر ، قال الإسماعيلى : لأنه لو أخرج كل صحيح عنده لجمع فى الباب الواحد حديث جماعة من الصحابة ، ولذكر طريق كل واحد منهم إذا صحت فيصير كتابا كبيرا جدا ، وقال أبو أحمد بن عدى سمعت الحسن ابن الحسين البزار يقول سمعت ابراهيم بن معقل النسفى يقول سمعت البخارى يقول ، ما أدخلت فى كتابى الجامع إلا ماصح وتركت من الصحيح حتى لا يطول ، وقال الفربرى أيضا سمعت محمد بن أبى حاتم البخارى الوراق يقول : رأيت محمد بن اسماعيل البخارى فى المنام يمشى خلف النبى ﷺ والنبى ﷺ يمشى فكلما رفع النبى ﷺ قدمه وضع البخارى قدمه فى ذلك الموضع ، وقال الحافظ أبو أحمد بن عدى سمعت الفربرى يقول سمعت نجم بن فضيل وكان من أهل الفهم يقول ، فذكر نحو هذا المنام أنه رآه أيضاً ، وقال أبو جعفر محمود بن عمرو العقيلى لما ألف البخارى كتاب الصحيح عرضه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلى بن المدينى وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا فى أربعة أحاديث ، قال العقيلى والقول فيها قول البخارى وهى صحيحة

# الفصل الثانى

## فى بيان موضوعه والكشف عن مغزاه فيه

تقرر أنه التزم فيه الصحة وأنه لايورد فيه إلا حديثا صحيحاً ، هذا أصل موضوعه ، وهو مستفاد من تسميته إياه « الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه » ، ومما نقلناه عنه من رواية الأئمة عنه صريحا ثم رأى أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معانى كثيرة فرقها فى أبواب الكتاب بحسب تناسبها ، واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك فى الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة ، قال الشيخ محيى الدين نفع الله به : ليس مقصود البخارى الاقتصار على الأحاديث فقط ، بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها ، ولهذا المعنى أخلى كثيرا من الأبواب عن إسناد الحديث واقتصر فيه على قوله « فيه فلان عن النبى ﷺ » أو نحو ذلك ، وقد يذكر المتن بغير إسناد ، وقد يورده معلقا وإنما يفعل هذا لأنه أراد الاحتجاج للمسئلة التى ترجم لها وأشار الى الحديث لكونه معلوما ، وقد يكون مما تقدم وربما تقدم قريبا ، ويقع فى كثير من أبوابه الأحاديث الكثيرة ، وفى بعضها ما فيه حديث واحد ، وفى بعضها ما فيه آية من كتاب الله وبعضها لا شىء فيه البتة ، وقد ادعى بعضهم أنه صنع ذلك عمداً وغرضه أن يبين أنه لم يثبت عنده حديث بشرطه فى المعنى الذى ترجم عليه ، ومن ثمة وقع من بعض من نسخ الكتاب ضم باب لم يذكر فيه حديث إلى حديث لم يذكر فيه باب ، فأشكل فهمه على الناظر فيه وقد أوضح السبب فى ذلك الإمام أبو الوليد الباجى المالكى فى مقدمة كتابه فى أسماء رجال البخارى ، فقال أخبرنى الحافظ أبو ذر عبد الرحيم بن أحمد الهروى ، قال حدثنا الحافظ أبو اسحق ابراهيم بن أحمد المستملى ، قال انتسخت كتاب البخارى من أصله الذى كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربرى فرأيت فيه أشياء لم تتم وأشياء مبيضة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها أحاديث لم يترجم لها فأضفنا بعض ذلك إلى بعض ، قال أبو الوليد الباجى : ومما يدل على صحة هذا القول أن رواية أبى اسحاق المستملى ورواية أبى محمد السرخسى ورواية أبى الهيثم الكشميهنى ورواية أبى زيد المروزى مختلفة بالتقديم والتأخير مع أنهم انتسخوا من أصل واحد ، وإنما ذلك بحسب ما قدر كل واحد منهم فيما كان فى طرة أو رقعة مضافة أنه من موضع ما فأضافه اليه ، ويبين ذلك أنك تجد ترجمتين وأكثر من ذلك متصلة ليس بينها أحاديث ، قال الباجى : وإنما أوردت هذا هنا لما عنى به أهل بلدنا من طلب معنى يجمع بين الترجمة والحديث الذى يليها وتكلفهم من ذلك من تعسف التأويل مالا يسوغ انتهى . قلت : وهذه قاعدة حسنة يفزع اليها حيث يتعسر وجه الجمع بين الترجمة والحديث ، وهى مواضع قليلة جدا ستظهر كما سيأتى ذلك إن شاء الله تعالى ، ثم ظهر لى أن البخارى مع ذلك فيما يورده من تراجم الأبواب على أطوار إن وجد حديثا يناسب ذلك الباب ولو على وجه خفى ووافق شرطه أورده فيه بالصيغة التى جعلها

مصطلحة لموضوع كتابه وهي «حدثنا» وما قام مقام ذلك «والمنعنة» بشرطها عنده وان لم يجد فيه إلا حديثا لا يوافق شرطه مع صلاحيته للحجة كتبه في الباب مغايرا للصيغة التي يسوق بها ماهو من شرطه ، ومن ثمة أورد التعاليق كما سيأتي في فصل حكم التعليق وإن لم يجد فيه حديثا صحيحا لا على شرطه ولا على شرط غيره ، وكان مما يستأنس به ويقدمه قوم على القياس استعمل لفظ ذلك الحديث أو معناه ترجمة «باب» ثم أورد في ذلك إما آية من كتاب الله تشهد له أو حديثا يؤيد عموم ما دل عليه ذلك الخبر ، وعلى هذا فالأحاديث التي فيه على ثلاثة أقسام وسيأتي تفاصيل ذلك مشروحا إن شاء الله تعالى

ولنشرع الآن في تحقيق شرطه فيه وتقرير كونه أصح الكتب المصنفة في الحديث النبوي . قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر فيما قرأت على الثقة أبي الفرج بن حماد أن يونس بن ابراهيم بن عبد القوي أخبره عن أبي الحسن بن المقير عن أبي المعمر المبارك بن أحمد عنه «شرط البخاري أن يخرج الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات ويكون إسناده متصلا غير مقطوع ، وإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن وإن لم يكن إلا راو واحد وصح الطريق إليه كفى . قال : وما ادعاه الحاكم أبو عبد الله أن شرط البخاري ومسلم أن يكون للصحابي راويان فصاعدا ثم يكون للتابعي المشهور راويان ثقتان إلى آخر كلامه فمنتقض عليه بأنهما أخرجا أحاديث جماعة من الصحابة ليس لهم إلا راو واحد انتهى» والشرط الذي ذكره الحاكم وإن كان منتقضا في حق بعض الصحابة الذين أخرج لهم ، فانه معتبر في حق من بعدهم فليس في الكتاب حديث أصل من رواية من ليس له إلا راو واحد قط ، وقال الحافظ أبو بكر الحازمي رحمه الله : هذا الذي قاله الحاكم ، قول من لم يمعن الغوص في خبايا الصحيح ، ولو استقرأ الكتاب حق استقرائه لوجد جملة من الكتاب ناقضة دعواه ، ثم قال ما حاصله : إن شرط الصحيح أن يكون إسناده متصلا ، وأن يكون راويه مسلما صادقا غير مدلس ولا مختلط ، متصفا بصفات العدالة ضابطا متحفظا سليم الذهن قليل الوهم سليم الاعتقاد ، قال : ومذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه العدول ، فبعضهم حديثه صحيح ثابت وبعضهم حديثه مدخول ، قال : وهذا باب فيه غموض وطريق إيضاحه معرفة طبقات الرواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم ، فلنوضح ذلك بمثال وهو : أن تعلم أن أصحاب الزهري مثلا على خمس طبقات ولكل طبقة منها مزية على التي تليها ، فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة وهو مقصد البخاري ، والطبقة الثانية شاركت الأولى في التثبت إلا أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة للزهري حتى كان فيهم من يزامله في السفر ويلازمه في الحضر ، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثه فكانوا في الإتقان دون الأولى وهم شرط مسلم ، ثم مثل الطبقة الأولى بيونس بن يزيد وعقيل بن خالد الأيليين ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة وشعيب بن أبي حمزة ، والثانية بالأوزاعي والليث بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وابن أبي ذئب ، قال ، والطبقة الثالثة : نحو جعفر بن برقان وسفيان ابن حسين واسحق بن يحيى الكلبي ، والرابعة : نحو زمعة بن صالح ومعاوية بن يحيى الصدفي والمثنى بن الصباح ، والخامسة : نحو عبد القدوس بن حبيب والحكم بن عبد الله الأيلي ومحمد بن سعيد المصلوب ، فأما الطبقة الأولى فهم شرط البخاري ، وقد يخرج من حديث أهل الطبقة الثانية مايعتمده من غير استيعاب ، وأما مسلم فيخرج أحاديث

الطبقتين على سبيل الاستيعاب ، ويخرج أحاديث أهل الطبقة الثالثة على النحو الذى يصنعه البخارى فى الثانية ، وأما الرابعة والخامسة فلا يعرجان عليهما . قلت : وأكثر ما يخرج البخارى حديث الطبقة الثانية تعليقا ، وربما أخرج اليسير من حديث الطبقة الثالثة تعليقا أيضا ، وهذا المثال الذى ذكرناه هو فى حق المكثرين فيقاس على هذا أصحاب نافع وأصحاب الأعمش وأصحاب قتادة وغيرهم ، فأما غير المكثرين فإنما اعتمد الشيخان فى تخريج أحاديثهم على الثقة والعدالة وقله الخطأ ، لكن منهم من قوى الاعتماد عليه فأخرجا ماتفرد به كيحيى بن سعيد الأنصارى ، ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فأخرجا له ماشاركه فيه غيره وهو الأكثر ، وقال الإمام أبو عمرو بن الصلاح فى كتابه فى علوم الحديث فيما أخـــبرنا به أبو الحسن بن الجوزى عن محمد بن يوسف الشافعى عنه سماعا قال : أول من صنف فى الصحيح البخارى أبو عبد الله محمد بن إسماعيل وتلاه أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى ، ومسلم مع أنه أخذ عن البخارى واستفاد منه فانه يشارك البخارى فى كثير من شيوخه وكتابا هما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز ، وأما ما رويناه عن الشافعى رضى الله عنه أنه قال : « ما أعلم فى الأرض كتابا فى العلم أكثر صوابا من كتاب مالك » قال ومنهم من رواه بغير هذا اللفظ يعنى بلفظ « أصح من الموطأ » فإنما قال ذلك قبل وجود كتابى البخارى ومسلم ثم إن كتاب البخارى أصح الكتابين صحيحا وأكثرهما فوائد ، وأما ما رويناه عن أبى على الحافظ النيسابورى أستاذ الحاكم أبى عبد الله الحافظ من أنه قال « ماتحت أديم السماء كتاب أصح من كتاب مسلم بن الحجاج » فهذا وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخارى إن كان المراد به أن كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح فانه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسرودا غير ممزوج بمثل ما فى كتاب البخارى فى تراجم أبوابه من الأشياء التى لم يسندها على الوصف المشروط فى الصحيح فهذا لا بأس به ، وليس يلزم منه أن كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصحيح على كتاب البخارى ، وإن كان المراد به أن كتاب مسلم أصح صحيحا فهـذا مردود على من يقوله والله أعلم ، انتهى كلامه . وفيه أشياء تحتاج إلى أدلة وبيان فقد استشكل بعض الأئمة إطلاق أصحية كتاب البخارى على كتاب مالك مع اشتراكهما فى اشتراط الصحة والمبالغة فى التحرى والتثبت ، وكون البخارى أكثر حديثا لا يلزم منه أفضلية الصحة ، والجواب عن ذلك أن ذلك محمول على أصل اشتراط الصحة فمالك لا يرى الانقطاع فى الإسناد قادحا فلذلك يخرج المراسيل والمنقطعات والبلاغات فى أصل موضوع كتابه ، والبخارى يرى أن الانقطاع علة فلا يخرج ما هذا سبيله إلا فى غير أصل موضوع كتابه كالتعليقات والتراجم ، ولا شك أن المنقطع وإن كان عند قوم من قبيل ما يحتج به فالمتصل أقوى منه إذا اشترك كل من رواتهما فى العدالة والحفظ فبان بذلك شفوف كتاب البخارى ، وعلم أن الشافعى إنما أطلق على الموطأ أفضلية الصحة بالنسبة الى الجوامع الموجودة فى زمنه : كجامع سفيان الثورى ومصنف حماد بن سلمة وغير ذلك ، وهو تفضيل مسلم لا نزاع فيه ، واقتضى كلام ابن الصلاح أن العلماء متفقون على القول بأفضلية البخارى فى الصحة على كتاب مسلم إلا ما حكاه عن أبى على النيسابورى من قوله المتقدم ، وعن بعض شيوخ المغاربة أن كتاب مسلم أفضل من كتاب البخارى من غير تعرض للصحة فنقول روينا بالإسناد الصحيح عن أبى عبد الرحمن النسائى وهو شيخ أبى على النيسابورى أنه قال : ما فى هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد بن اسماعيل والنسائى ، لا يعنى بالجودة إلا جودة الأسانيد كما هو المتبادر الى الفهم من

اصطلاح أهل الحديث ، ومثل هذا من مثل النسائى غاية فى الوصف مع شدة تحريه وتوقيه وتثبته فى نقد الرجال وتقدمه فى ذلك على أهل عصره حتى قدمه قوم من الحذاق فى معرفة ذلك على مسلم بن الحجاج وقدمه الدارقطنى وغيره فى ذلك وغيره على إمام الأئمة أبى بكر بن خزيمة صاحب الصحيح ، وقال الاسماعيلى فى المدخل له : أما بعد فإنى نظرت فى كتاب الجامع الذى ألفه أبو عبد الله البخارى فرأيته جامعا كما سمى لكثير من السنن الصحيحة ، ودالا على جمل من المعانى الحسنة المستنبطة التى لا يكمل لمثلها إلا من جمع الى معرفة الحديث ونقلته والعلم بالروايات وعللها علما بالفقه واللغة وتمكنا منها كلها وتبحرا فيها ، وكان يرحمه الله الرجل الذى قصر زمانه على ذلك فبرع وبلغ الغاية فحاز السبق ، وجمع الى ذلك حسن النية والقصد للخير فنفعه الله ونفع به ، قال ، وقد نحا نحوه فى التصنيف جماعة منهم الحسن بن على الحلوانى لكنه اقتصر على السنن ، ومنهم أبو داود السجستانى وكان فى عصر أبى عبد الله البخارى فسلك فيما سماه سننا ذكر ما روى فى الشىء وإن كان فى السند ضعف اذا لم يجد فى الباب غيره ومنهم مسلم بن الحجاج وكان يقاربه فى العصر فرام مرامه وكان يأخذ عنه أو عن كتبه الا أنه لم يضايق نفسه مضايقة أبى عبد الله ، وروى عن جماعة كثيرة لم يتعرض أبو عبد الله للرواية عنهم وكلٌّ قصد الخير ، غير أن أحدا منهم لم يبلغ من التشدد مبلغ أبى عبد الله ولا تسبب الى استنباط المعانى واستخراج لطائف فقه الحديث وتراجم الأبواب الدالة على ماله وصلة بالحديث المروى فيه تسببه ، ولله الفضل يختص به من يشاء ، وقال الحاكم أبو أحمد النيسابورى وهو عصرى أبى على النيسابورى ، ومقدم عليـــه فى معرفة الرجال فيما حكاه أبو يعلى الخليلى الحافظ فى الإرشاد ما ملخصه ، رحم الله محمد بن اسماعيل فانه ألف الأصول ـ يعنى أصول الأحكام ـ من الأحاديث ، وبين للناس وكل من عمل بعده فانما أخذه من كتابه ، كمسلم بن الحجاج ، وقال الدارقطنى لما ذكر عنده الصحيحان ، لولا البخارى لما ذهب مسلم ولا جاء ، وقال مرة أخرى ، وأى شىء صنع مسلم إنما أخذ كتاب البخارى فعمل عليه مستخرجا وزاد فيه زيادات ، وهذا الذى حكيناه عن الدارقطنى جزم به أبو العباس القرطبى فى أول كتابه المفهم فى شرح صحيح مسلم ، والكلام فى نقل كلام الأئمة فى تفضيله كثير ، ويكفى منه اتفاقهم على أنه كان أعلم بهذا الفن من مسلم ، وأن مسلما كان يشهد له بالتقدم فى ذلك والإمامة فيه والتفرد بمعرفة ذلك فى عصره حتى هجر من أجله شيخه محمد بن يحيى الذهلى فى قصة مشهورة سنذكرها مبسوطة إن شاء الله تعالى فى ترجمة البخارى ؛ فهذا من حيث الجملة وأما من حيث التفصيل فقد قررنا أن مدار الحديث الصحيح على الاتصال وإتقان الرجال وعدم العلل ، وعند التأمل يظهر أن كتاب البخارى أتقن رجالا وأشد اتصالا ، وبيان ذلك من أوجه

أحدها : أن الذين انفرد البخارى بالإخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضع وثلاثون رجلا ، المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلا ، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخارى ستمائة وعشرون رجلا ، المتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلا ، ولا شك أن التخريج عمن لم يتكلم فيه أصلا أولى من التخريج عمن تكلم فيه وان لم يكن ذلك الكلام قادحا

ثانيها : أن الذين انفرد بهم البخارى ممن تكلم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم وليس لواحد منهم نسخة كبيرة أخرجها كلها أو أكثرها إلا ترجمة عكرمة عن ابن عباس بخلاف مسلم فانه أخرج أكثر تلك النسخ : كأبى الزبير عن جابر ، وسهيل عن أبيه ، والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، وحماد بن سلمة عن ثابت وغير ذلك

ثالثها : أن الذين انفرد بهم البخارى ممن تكلم فيه أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف أحوالهم واطلع على أحاديثهم وميز جيدها من موهومها ، بخلاف مسلم فان أكثر من تفرد بتخريج حديثه ممن تكلم فيه ممن تقدم عن عصره من التابعين ومن بعدهم ، ولا شك أن المحدث أعرف بحديث شيوخه ممن تقدم منهم

رابعها : أن البخارى يخرج من أحاديث أهل الطبقة الثانية انتقاء ، ومسلم يخرجها أصولا كما تقدم ذلك من تقرير الحافظ أبى بكر الحازمى ، فهذه الأوجه الأربعة تتعلق باتقان الرواة

وبقى مايتعلق بالاتصال ، وهو « الوجه الخامس » وذلك أن مسلما كان مذهبه على ماصرح به فى مقدمة صحيحه وبالغ فى الرد على من خالفه أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن ومن عنعن عنه ، وان لم يثبت اجتماعهما إلا إن كان المعنعن مدلسا ، والبخارى لا يحمل ذلك على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولو مرة ، وقد أظهر البخارى هذا المذهب فى تاريخه وجرى عليه فى صحيحه وأكثر منه حتى أنه ربما خرج الحديث الذى لاتعلق له بالباب جملة إلا ليبين سماع راو من شيخه لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئا معنعنا ، وسترى ذلك واضحا فى أماكنه إن شاء الله تعالى ، وهذا مما ترجح به كتابه لأنا وإن سلمنا ما ذكره مسلم من الحكم بالاتصال فلا يخفى أن شرط البخارى أوضح فى الاتصال والله أعلم

وأما مايتعلق بعدم العلة وهو « الوجه السادس » فان الأحاديث التى انتقدت عليهما بلغت مائتى حديث وعشرة أحاديث كما سيأتى ذكر ذلك مفصلا فى فصل مفرد ، اختص البخارى منها بأقل من ثمانين وباقى ذلك يختص بمسلم ، ولا شك أن ماقل الانتقاد فيه أرجح مما كثر والله أعلم : وأما قول أبى على النيسابورى فلم نقف قط على تصريحه بأن كتاب مسلم أصح من كتاب البخارى بخلاف مايقتضيه إطلاق الشيخ محيى الدين فى مختصره فى علوم الحديث وفى مقدمة شرح البخارى أيضا ، حيث يقول : اتفق الجمهور على أن صحيح البخارى أصحهما صحيحا وأكثرهما فوائد ، وقال أبو على النيسابورى وبعض علماء المغرب : صحيح مسلم أصح انتهى ، ومقتضى كلام أبى على نفى الأصحية عن غير كتاب مسلم عليه ، أما اثباتها له فلا لأن إطلاقه يحتمل أن يريد ذلك ويحتمل أن يريد المساواة والله أعلم ، والذى يظهر لى من كلام أبى على أنه انما قدم صحيح مسلم لمعنى غير مايرجع الى مانحن بصدده من الشرائط المطلوبة فى الصحة بل ذلك لأن مسلما صنف كتابه فى بلده بحضور أصوله فى حياة كثير من مشايخه ، فكان يتحرز فى الألفاظ ويتحرى فى السياق ولا يتصدى لما تصدى له البخارى من استنباط الأحكام ليبوب عليها ، ولزم من ذلك تقطيعه للحديث فى أبوابه ، بل جمع مسلم الطرق كلها فى مكان واحد واقتصر على الأحاديث دون الموقوفات فلم يعرج عليها إلا فى بعض المواضع على سبيل الندور تبعا لامقصودا ، فلهذا قال أبو على ما قال مع أنى رأيت بعض أئمتنا يجوز أن يكون أبو على ما رأى صحيح البخارى ، وعندى فى ذلك بعد والأقرب ماذكرته ، وأبو على لو صرح بما نسب اليه لكان محجوجا بما قدمناه مجملا ومفصلا والله الموفق ، وأما بعض شيوخ المغاربة فلا يحفظ عن أحد منهم تقييد الأفضلية بالأصحية بل أطلق بعضهم الأفضلية ، وذلك فيما حكاه القاضى أبو الفضل عياض فى الإلماع عن أبى مروان الطبنى بضم الطاء المهملة ثم إسكان الباء الموحدة بعدها نون ، قال كان بعض شيوخى يفضل صحيح مسلم على صحيح البخارى انتهى ، وقد وجدت تفسير هذا التفضيل عن بعض المغاربة فقرأت فى فهرسة أبى محمد

القاسم بن القاسم التجيبي قال : كان أبو محمد بن حزم يفضل كتاب مسلم على كتاب البخارى لأنه ليس فيه بعد خطبته إلا الحديث السرد اهـ . وعندى أن ابن حزم هذا هو شيخ أبي مروان الطبنى الذى أبهمه القاضى عياض ويجوز أن يكون غيره ومحل تفضيلهما واحد ، ومن ذلك قول مسلم بن قاسم القرطبي وهو من أقران الدارقطنى لما ذكر فى تاريخه صحيح مسلم قال : لم يضع أحد مثله فهذا محمول على حسن الوضع وجودة الترتيب ، وقد رأيت كثيرا من المغاربة ممن صنف فى الأحكام بحذف الأسانيد ، كعبد الحق فى أحكامه وجمعه يعتمدون على كتاب مسلم فى نقل المتون وسياقها دون البخارى لوجودها عند مسلم تامة وتقطيع البخارى لها ، فهذه جهة أخرى من التفضيل لا ترجع إلى مايتعلق بنفس الصحيح والله أعلم . وإذا تقرر ذلك فليقابل هذا التفضيل بجهة أخرى من وجوه التفضيل غير مايرجع الى نفس الصحيح وهى ماذكره الإمام القدوة أبو محمد بن أبى جمرة فى اختصاره للبخارى ، قال : قال لى من لقيته من العارفين عمن لقى من السادة المقر لهم بالفضل أن صحيح البخارى ماقرىء فى شدة إلا فرجت ولا ركب به فى مركب فغرق ، قال : وكان مجاب الدعوة وقد دعا لقارئه رحمه الله تعالى ، وكذلك الجهة العظمى الموجبة لتقديمه وهى ما ضمنه أبوابه من التراجم التى حيرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار وإنما بلغت هذه الرتبة وفازت بهذه الحظوة لسبب عظيم أوجب عظمها ، وهو ما رواه أبو أحمد بن عدى عن عبد القدوس بن همام قال : شهدت عدة مشايخ يقولون « حول البخارى تراجم جامعه - يعنى بيضها - بين قبر النبي ﷺ ومنبره وكان يصلى لكل ترجمة ركعتين »

ولنشرع الآن فى الكلام عليها ، ونبين ماخفى على بعض من لم يمعن النظر فاعترض عليه اعتراض شاب غر على شيخ مجرب أو مكتهل وأوردها إيراد سعد وسعد مشتمل « ما هكذا تورد ياسعد الإبل » وأول شىء وقع الكلام معه فيه من هذه المادة أول حديث بدأ به كتابه واستفتح به خطابه ، فرد كثير من هؤلاء نحوه سهام اللوم ، وانتصر بعض وبعض لزم من التسليم طريق القوم . ولنذكر ضابطا يشتمل على بيان أنواع التراجم فيه وهى ظاهرة وخفية ، أما الظاهرة فليس ذكرها من غرضنا هنا وهى أن تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد فى مضمنها وإنما فائدتها الإعلام بما ورد فى ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة كأنه يقول هذا الباب الذى فيه كيت وكيت ، أو باب ذكر الدليل على الحكم الفلانى مثلا ، وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له أو بعضه أو بمعناه ، وهذا فى الغالب قد يأتى من ذلك ما يكون فى لفظ الترجمة احتمال لأكثر من معنى واحد فيعين أحد الاحتمالين بما يذكر تحتها من الحديث ، وقد يوجد فيه ماهو بالعكس من ذلك بأن يكون الاحتمال فى الحديث والتعيين فى الترجمة ، والترجمة هنا بيان لتأويل ذلك الحديث نائبة مناب قول الفقيه ، مثلا المراد بهذا الحديث العام الخصوص ، أو بهذا الحديث الخاص العموم إشعارا بالقياس لوجود العلة الجامعة ، أو أن ذلك الخاص المراد به ماهو أعم مما يدل عليه ظاهره بطريق الأعلى أو الأدنى ، ويأتى فى المطلق والمقيد نظير ماذكرنا فى الخاص والعام ، وكذا فى شرح المشكل ، وتفسير الغامض ، وتأويل الظاهر ، وتفصيل المجمل ، وهذا الموضع هو معظم ما يشكل من تراجم هذا الكتاب ، ولهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخارى فى تراجمه ، وأكثر مايفعل البخارى ذلك إذا لم يجد حديثا على شرطه فى الباب ظاهر المعنى فى المقصد الذى ترجم به ويستنبط الفقه منه ، وقد يفعل ذلك لغرض شحذ

الأذهان فى إظهار مضمره واستخراج خبيئه ، وكثيرا مايفعل ذلك ـ أى هذا الأخير ـ حيث يذكر الحديث المفسر لذلك فى موضع آخر متقدما أو متأخرا ، فكأنه يحيل عليه ويومىء بالرمز والإشارة إليه ، وكثيرا مايترجم بلفظ الاستفهام كقوله « باب هل يكون كذا أو من قال كذا » ونحو ذلك ، وذلك حيث لايتجه له الجزم بأحد الاحتمالين وغرضه بيان هل يثبت ذلك الحكم أو لم يثبت ، فيترجم على الحكم ومراده مايتفسر بعد من إثباته أو نفيه أو أنه محتمل لهما وربما كان أحد المحتملين أظهر ، وغرضه أن يبقى للنظر مجالا وينبه على أن هناك احتمالا أو تعارضا يوجب التوقف حيث يعتقد أن فيه إجمالا ، أو يكون المدرك مختلفا فى الاستدلال به ، وكثيرا ما يترجم بأمر ظاهره قليل الجدوى لكنه إذا حققه المتأمل أجدى ، كقوله « باب قول الرجل ماصلينا » فانه أشار به الى الرد على من كره ذلك ، ومنه قوله « باب قول الرجل فاتتنا الصلاة » وأشار بذلك الى الرد على من كره اطلاق هذا اللفظ ، وكثيرا مايترجم بأمر مختص ببعض الوقائع لايظهر فى بادىء الرأى كقوله « باب استياك الإمام بحضرة رعيته » فانه لما كان الاستياك قد يظن أنه من أفعال المهنة فلعل بعض الناس يتوهم أن إخفاءه أولى مراعاة للمروءة ، فلما وقع فى الحديث أن النبى ﷺ استاك بحضرة الناس دل على أنه من باب التطيب لا من الباب الآخر ، نبه على ذلك ابن دقيق العيد وكثيرا مايترجم بلفظ يومىء الى معنى حديث لم يصح على شرطه ، أو يأتى بلفظ الحديث الذى لم يصح على شرطه صريحا فى الترجمة ، ويورد فى الباب مايؤدى معناه تارة بأمر ظاهر وتارة بأمر خفى ، من ذلك قوله « باب الأمراء من قريش » وهذا لفظ حديث يروى عن علىّ رضى الله عنه وليس على شرط البخارى ، وأورد فيه حديث « لايزال وال من قريش » ، ومنها قوله « باب اثنان فما فوقهما جماعة » وهذا حديث يروى عن أبى موسى الأشعرى وليس على شرط البخارى وأورد فيه « فأذنا وأقيما وليؤمكما أحدكما » وربما اكتفى أحيانا بلفظ الترجمة التى هى لفظ حديث لم يصح على شرطه ، وأورد معها أثرا أو آية ، فكأنه يقول لم يصح فى الباب شىء على شرطى ، وللغفلة عن هذه المقاصد الدقيقة اعتقد من لم يمعن النظر أنه ترك الكتاب بلا تبييض ، ومن تأمل ظفر ومن جد وجد ، وقد جمع العلامة ناصر الدين أحمد بن المنير خطيب الاسكندرية من ذلك أربعمائة ترجمة وتكلم عليها ولخصها القاضى بدر الدين بن جماعة وزاد عليها أشياء ، وتكلم على ذلك أيضاً بعض المغاربة وهو محمد بن منصور بن حمامة السجلماسى ولم يكثر من ذلك بل جملة ما فى كتابه نحو مائة ترجمة ، وسماه « فك أغراض البخارى المبهمة فى الجمع بين الحديث والترجمة » وتكلم أيضا على ذلك زين الدين على بن المنير أخو العلامة ناصر الدين فى شرحه على البخارى وأمعن فى ذلك ، ووقفت على مجلد من كتاب اسمه ترجمان التراجم لأبى عبد الله بن رشيد السبتى يشتمل على هذا المقصد وصل فيه إلى كتاب الصيام ولو تم لكان فى غاية الإفادة وإنه لكثير الفائدة مع نقصه ، والله تعالى الموفق

# الفصل الثالث

## فى بيان تقطيعه للحديث واختصاره وفائدة إعادته له فى الأبواب وتكراره

قال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى فيما رويناه عنه فى جزء سماه « جواب المتعنت » اعلم أن البخارى رحمه الله كان يذكر الحديث فى كتابه فى مواضع ويستدل به فى كل باب بإسناد آخر ويستخرج منه بحسن استنباطه وغزارة فقهه معنى يقتضيه الباب الذى أخرجه فيه ، وقلما يورد حديثا فى موضعين باسناد واحد ولفظ واحد، وإنما يورده من طريق أخرى لمعان نذكرها والله أعلم بمراده منها . فمنها أنه يخرج الحديث عن صحابى ثم يورده عن صحابى آخر ، والمقصود منه أن يخرج الحديث عن حد الغرابة ، وكذلك يفعل فى أهل الطبقة الثانية والثالثة وهلم جرا إلى مشايخه فيعتقد من يرى ذلك من غير أهل الصنعة أنه تكرار وليس كذلك لاشتماله على فائدة زائدة ، ومنها أنه صحح أحاديث على هذه القاعدة ، يشتمل كل حديث منها على معان متغايرة فيورده فى كل باب من طريق غير الطريق الأولى ، ومنها أحاديث يرويها بعض الرواة تامة ويرويها بعضهم مختصرة فيوردها كما جاءت ليزيل الشبهة عن ناقليها ، ومنها أن الرواة ربما اختلفت عباراتهم لحدث راو بحديث فيه كلمة تحتمل معنى ، وحدث به آخر فعبر عن تلك الكلمة بعينها بعبارة أخرى تحتمل معنى آخر فيورده بطرقه إذا صحت على شرطه ، ويفرد لكل لفظة بابا مفردا ، ومنها أحاديث تعارض فيها الوصل والإرسال ورجح عنده الوصل فاعتمده وأورد الإرسال منبها على أنه لا تأثير له عنده فى الوصل ، ومنها أحاديث تعارض فيها الوقف والرفع والحكم فيها كذلك ، ومنها أحاديث زاد فيها بعض الرواة رجلا فى الإسناد ونقصه بعضهم فيوردها على الوجهين حيث يصح عنده أن الراوى سمعه من شيخ حدثه به عن آخر ثم لقى الآخر فحدثه به فكان يرويه على الوجهين ، ومنها أنه ربما أورد حديثا عنعنه راويه فيورده من طريق أخرى مصرحا فيها بالسماع على ما عرف من طريقته فى اشتراط ثبوت اللقاء فى المعنعن ، فهذا جميعه فيما يتعلق باعادة المتن الواحد فى موضع آخر أو أكثر . وأما تقطيعه للحديث فى الأبواب تارة واقتصاره منه على بعضه أخرى فذلك لأنه إن كان المتن قصيرا أو مرتبطا بعضه ببعض وقد اشتمل على حكمين فصاعدا ، فانه يعيده بحسب ذلك مراعيا مع ذلك عدم إخلائه من فائدة حديثية ، وهى إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذى أخرجه عنه قبل ذلك كما تقدم تفصيله فتستفيد بذلك تكثير الطرق لذلك الحديث ، وربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إلا طريق واحدة فيتصرف حينئذ فيه فيورده فى موضع موصولا وفى موضع معلقا ، ويورده تارة تاما وتارة مقتصرا على طرفه الذى يحتاج اليه فى ذلك الباب ، فان كان المتن مشتملا على جمل متعددة لا تعلق لإحداها بالأخرى فانه يخرج كل جملة منها فى باب مستقل فرارا من التطويل ، وربما نشط فساقه بتمامه فهذا كله فى التقطيع، وقد حكى بعض شراح البخارى أنه وقع فى أثناء الحج فى بعض النسخ بعد باب قصر الخطبة بعرفة باب تعجيل الوقوف ، قال أبو عبد الله يزاد فى هذا الباب حديث مالك عن ابن شهاب ولكنى لا أريد أن أدخل فيه

معادا انتهى ، وهو يقتضى أنه لايتعمد أن يخرج فى كتابه حديثا معادا بجميع إسناده ومتنه وإن كان قد وقع له من ذلك شيء فعن غير قصد وهو قليل جدا سأنبه على مواضعه من الشرح حيث أصل اليها إن شاء الله تعالى . وأما اقتصاره على بعض المتن ثم لايذكر الباقى فى موضع آخر فانه لا يقع له ذلك فى الغالب إلا حيث يكون المحذوف موقوفا على الصحابى ، وفيه شيء قد يحكم برفعه فيقتصر على الجملة التى يحكم لها بالرفع ويحذف الباقى لأنه لا تعلق له بموضوع كتابه كما وقع له فى حديث هزيل بن شرحبيل عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه قال : إن أهل الإسلام لا يسيبون وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون هكذا أورده ، وهو مختصر من حديث موقوف أوله : جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال إنى أعتقت عبداً لى سائبة فمات وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله إن أهل الإسلام لايسيبون وإن أهل الجاهلية كانوا يسيبون فأنت ولى نعمته فلك ميراثه فان تأثمت وتحرجت فى شيء فنحن نقبله منك ونجعله فى بيت المال ، فاقتصر البخارى على مايعطى حكم الرفع من هذا الحديث الموقوف وهو قوله : إن أهل الإسلام لايسيبون لأنه يستدعى بعمومه النقل عن صاحب الشرع لذلك الحكم واختصر الباقى لأنه ليس من موضوع كتابه ، وهذا من أخفى المواضع التى وقعت له من هذا الجنس ، وإذا تقرر ذلك اتضح أنه لايعيد إلا لفائدة حتى لو لم تظهر لإعادته فائدة من جهة الإسناد ولا من جهة المتن لكان ذلك لإعادته لأجل مغايرة الحكم التى تشتمل عليه الترجمة الثانية موجبا لئلا يعد مكررا بلا فائدة كيف وهو لا يخليه مع ذلك من فائدة إسنادية وهى إخراجه للإسناد عن شيخ غير الشيخ الماضى أو غير ذلك على ماسبق تفصيله ، وهذا بين لمن استقرأ كتابه وأنصف من نفسه ، والله الموفق لا إله غيره

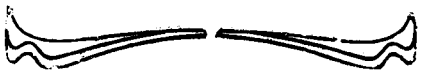

# الفصل الرابع

## فى بيان السبب فى إيراده للأحاديث المعلقة : مرفوعة وموقوفة ، وشرح أحكام ذلك

والمراد بالتعليق ماحذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر ولو إلى آخر الإسناد ، وتارة يجزم به كـ « قال » : وتارة لايجزم به كـ « يذكر » فأما المعلق من المرفوعات فعلى قسمين ، أحدهما : ما يوجد فى موضع آخر من كتابه هذا موصولا ، وثانيهما : ما لا يوجد فيه إلا معلقا ، فالأول قد بينا السبب فيه فى الفصل الذى قبل هذا ، وأنه يورده معلقا حيث يضيق مخرج الحديث إذ من قاعدته أنه لا يكرر إلا لفائدة فمتى ضاق المخرج واشتمل المتن على أحكام فاحتاج الى تكريره فانه يتصرف فى الإسناد بالاختصار خشية التطويل . والثانى ـ وهو مالا يوجد فيه إلا معلقا ـ فانه على صورتين إما أن يورده بصيغة الجزم وإما أن يورده بصيغة التمريض ، فالصيغة الأولى يستفاد منها الصحة الى من علق عنه لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث فمنه مايلتحق بشرطه ومنه مالا يلتحق ، أما مايلتحق فالسبب فى كونه لم يوصل إسناده إما لكونه أخرج مايقوم مقامه فاستغنى عن إيراد هذا مستوفى السياق ولم يهمله بل أورده بصيغة التعليق طلبا للاختصار ، وإما لكونه لم يحصل عنده مسموعا أو سمعه وشك فى سماعه له من شيخه أو سمعه من شيخه مذاكرة فما رأى أنه يسوقه مساق الأصل ، وغالب هذا فيما أورده عن مشايخه فمن ذلك أنه قال فى كتاب الوكالة قال عثمان بن الهيثم حدثنا عوف حدثنا محمد بن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : وكلنى رسول الله ﷺ بزكاة رمضان الحديث بطوله ، وأورده فى مواضع أخرى منها فى فضائل القرآن وفى ذكر إبليس ، ولم يقل فى موضع منها حدثنا عثمان فالظاهر أنه لم يسمعه منه ، وقد استعمل المصنف هذه الصيغة فيما لم يسمعه من مشايخه فى عدة أحاديث فيوردها عنهم بصيغة قال فلان ، ثم يوردها فى موضع آخر بواسطة بينه وبينهم ، وسيأتى لذلك أمثلة كثيرة فى مواضعها ، فقال فى التاريخ : قال ابراهيم بن موسى حدثنا هشام بن يوسف فذكر حديثا ، ثم قال حدثونى بهذا عن ابراهيم ، ولكن ليس ذلك مطردا فى كل ما أورده بهذه الصيغة لكن مع هذا الاحتمال لا يحمل حمل جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سمع ذلك من شيوخه ، ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلسا عنهم فقد صرح الخطيب وغيره بأن لفظ « قال » لا يحمل على السماع إلا ممن عرف من عادته أنه لايطلق ذلك إلا فيما سمع فاقتضى ذلك أن من لم يعرف ذلك من عادته كان الأمر فيه على الاحتمال والله تعالى أعلم ، وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحا على شرط غيره ، وقد يكون حسنا صالحا للحجة ، وقد يكون ضعيفا لا من جهة قدح فى رجاله بل من جهة انقطاع يسير فى إسناده ، قال الاسماعيلى قد يصنع البخارى ذلك إما لأنه سمعه من ذلك الشيخ بواسطة من يثق به عنه وهو معروف مشهور عن ذلك الشيخ ، أو لأنه سمعه ممن ليس من شرط الكتاب فنبه على ذلك الحديث بتسمية من حدث به لاعلى جهة التحديث به عنه . قلت : والسبب فيه أنه أراد أن لايذوقه مساق الأصل . فمثال ما هو صحيح على شرط غيره قوله فى الطهارة : وقالت عائشة كان النبى ﷺ يذكر الله على كل أحيانه وهو حديث صحيح على شرط مسلم

وقد أخرجه فى صحيحه كما سيأتى بيانه ، ومثال ماهو حسن صالح للحجة قوله فيه وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جده : الله أحق أن يستحيا منه من الناس ، وهو حديث حسن مشهور عن بهز ، أخرجه أصحاب السنن كما سيأتى . ومثال ماهو ضعيف بسبب الانقطاع لكنه منجبر بأمر آخر قوله فى كتاب الزكاة : وقال طاوس قال معاذ بن جبل لأهل اليمن ائتونى بعرض ثياب خميص أولبيس فى الصدقة مكان الشعير والذرة أهون عليكم وخير لأصحاب محمد ﷺ ، فإسناده إلى طاوس صحيح إلا أن طاوسا لم يسمع من معاذ ، فاما ما اعترض به بعض المتأخرين بنقضه هذا الحكم فى صيغة الجزم وأنها لا تفيد الصحة الى من علق عنه بأن المصنف أخرج حديثا قال فيه قال عبد الله بن الفضل عن أبى سلمة عن أبن هريرة عن النبى ﷺ قال : لاتفاضلوا بين الأنبياء الحديث ، فان أبا مسعود الدمشقى جزم بأن هذا ليس بصحيح لأن عبد الله بن الفضل إنما رواه عن الأعرج عن أبى هريرة لا عن أبى سلمة ، ثم قوى ذلك بأن المصنف أخرجه فى موضع آخر موصولا فقال عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبى هريرة انتهى ، فهذا اعتراض مردود والقاعدة صحيحة لا تنتقض بهذا الإيراد الواهى ، وقد روى الحديث المذكور أبو داود الطيالسى فى مسنده عن عبد الله بن الفضل عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، كما علقه البخارى سواء ، فبطل ما ادعاه أبو مسعود من أن عبد الله بن الفضل لم يروه إلا عن الأعرج ، وثبت أن لعبد الله بن الفضل فيه شيخين وسنزيد ذلك بيانا فى موضعه إن شاء الله تعالى ، والصيغة الثانية : وهى صيغة التمريض لا تستفاد منها الصحة إلى من علق عنه لكن فيه ماهو صحيح وفيه ماليس بصحيح على ماسنبينه ، فأما ماهو صحيح فلم نجد فيه ماهو على شرطه إلا مواضع يسيرة جداً ووجدناه لايستعمل ذلك إلا حيث يورد ذلك الحديث المعلق بالمعنى كقوله فى الطب : ويذكر عن ابن عباس عن النبى ﷺ فى الرقى بفاتحة الكتاب ، فانه أسنده فى موضع آخر من طريق عبيد الله بن الأخنس عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس رضى الله عنهما أن نفرا من أصحاب النبى ﷺ مروا بحى فيهم لديغ ، فذكر الحديث فى رقيتهم للرجل بفاتحة الكتاب ، وفيه قول النبى ﷺ لما أخبروه بذلك أن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله ، فهذا كما ترى لما أورده بالمعنى لم يجزم به إذ ليس فى الموصول أنه ﷺ ذكر الرقية بفاتحة الكتاب إنما فيه أنه لم ينههم عن فعلهم فاستفيد ذلك من تقريره ، وأما مالم يورده فى موضع آخر مما أورده بهذه الصيغة فمنه ما هو صحيح إلا أنه ليس على شرطه ، ومنه ما هو حسن ، ومنه ما هو ضعيف فرد ، إلا أن العمل على موافقته ومنه ماهو ضعيف فرد لا جابر له ، فمثال الأول : أنه قال فى الصلاة ويذكر عن عبد الله بن السائب قال قرأ النبى ﷺ المؤمنون فى صلاة الصبح حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون أو ذكر عيسى أخذته سعلة فركع ، وهو حديث صحيح على شرط مسلم أخرجه فى صحيحه إلا أن البخارى لم يخرج لبعض رواته ، وقال فى الصيام ويذكر عن أبى خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم البطين وسلمة ابن كهيل عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد عن ابن عباس قال : قالت امرأة للنبى ﷺ إن أختى ماتت وعليها صوم شهرين متتابعين الحديث ، ورجال هذا الإسناد رجال الصحيح إلا أن فيه اختلافا كثيرا فى إسناده ، وقد تفرد أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر بهذا السياق وخالف فيه الحفاظ من أصحاب الأعمش كما سيأتى بيانه إن شاء الله تعالى . ومثال الثانى : وهو الحسن قوله فى البيوع : ويذكر عن عثمان بن عفان رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال له إذا بعت فكل وإذا ابتعت فاكتل ، وهذا الحديث قد رواه الدارقطنى من طريق عبد الله بن المغيرة وهو صدوق عن منقذ مولى عثمان وقد وثق عن عثمان به وتابعه عليه سعيد بن المسيب ، ومن طريقه أخرجه أحمد فى المسند إلا أن فى إسناده

ابن لهيعة ، ورواه ابن أبي شيبة فى مصنفه من حديث عطاء عن عثمان وفيه انقطاع ، فالحديث حسن لما عضده من ذلك ، ومثال الثالث : وهو الضعيف الذى لا عاضد له إلا أنه على وفق العمل قوله فى الوصايا ويذكر عن النبي ﷺ أنه قضى بالدين قبل الوصية ، وقد رواه الترمذى موصولا من حديث أبي اسحق السبيعى عن الحارث الأعور عن على والحارث ضعيف وقد استغربه الترمذى ، ثم حكى إجماع أهل العلم على القول به . ومثال الرابع : وهو الضعيف الذى لا عاضد له وهو فى الكتاب قليل جدا وحيث يقع ذلك فيه يتعقبه المصنف بالتضعيف بخلاف ماقبله ، فمن أمثلته قوله فى كتاب الصلاة ويذكر عن أبي هريرة رفعه لايتطوع الإمام فى مكانه ولم يصح ، وهو حديث أخرجه أبو داود من طريق ليث بن أبي سليم عن الحجاج بن عبيد عن ابراهيم بن اسماعيل عن أبي هريرة ، وليث بن أبي سليم ضعيف وشيخ شيخه لايعرف وقد اختلف عليه فيه ، فهذا حكم جميع مافى الكتاب من التعاليق المرفوعة بصيغتى الجزم والتمريض ، وهاتان الصيغتان قد نقل النووى اتفاق محققى المحدثين وغيرهم على اعتبارهما وأنه لاينبغى الجزم بشئ ضعيف لأنها صيغة تقتضى صحته عن المضاف إليه فلا ينبغى أن تطلق إلا فيما صح ، قال وقد أهمل ذلك كثير من المصنفين من الفقهاء وغيرهم واشتد انكار البيهقى على من خالف ذلك وهو تساهل قبيح جداً من فاعله ، اذ يقول فى الصحيح « يذكر ويروى » وفى الضعيف « قال وروى » وهذا قلب المعانى وحيد عن الصواب ، قال وقد اعتنى البخارى رحمه الله باعتبار هاتين الصيغتين وإعطائهما حكمهما فى صحيحه ، فيقول فى الترجمة الواحدة بعض كلامه بتمريض وبعضه بجزم مراعيا ماذكرنا ، وهذا مشعر بتحريه وورعه وعلى هذا فيحمل قوله ما أدخلت فى الجامع إلا ماصح أى مما سقت إسناده والله تعالى أعلم اه كلامه ، وقد تبين مما فصلنا به أقسام تعاليقه أنه لايفتقر إلى هذا الحمل وأن جميع مافيه صحيح باعتبار أنه كله مقبول ليس فيه مايرد مطلقا إلا النادر فهذا حكم المرفوعات

وأما الموقوفات فانه يجزم منها بما صح عنده ولو لم يكن على شرطه ولا يجزم بما كان فى إسناده ضعف أو انقطاع إلا حيث يكون منجبرا إما بمجيئه من وجه آخر وإما بشهرته عمن قاله ، وانما يورد مايورد من الموقوفات من فتاوى الصحابة والتابعين ومن تفاسيرهم لكثير من الآيات على طريق الاستئناس والتقوية لما يختاره من المذاهب فى المسائل التى فيها الخلاف بين الأئمة ، فحينئذ ينبغى أن يقال جميع مايورد فيه إما أن يكون مما ترجم به أو مما ترجم له ، فالمقصود من هذا التصنيف بالذات هو الأحاديث الصحيحة المسندة وهى التى ترجم لها ، والمذكور بالعرض والتبع الآثار الموقوفة والأحاديث المعلقة نعم والآيات المكرمة ، فجميع ذلك مترجم به إلا أنها إذا اعتبرت بعضها مع بعض واعتبرت أيضا بالنسبة إلى الحديث يكون بعضها مع بعض منها مفسر ومنها مفسر ، فيكون بعضها كالمترجم له باعتبار ولكن المقصود بالذات هو الأصل فافهم هذا فانه مخلص حسن يندفع به اعتراض كثير مما أورده المؤلف من هذا القبيل والله الموفق ، وهذا حين الشروع فى سياق تعاليقه المرفوعة ، والإشارة إلى من وصلها وأضفت إلى ذلك المتابعات لالتحاقها بها فى الحكم وقد بسطت ذلك جميعه فى تصنيف كبير سميته « تغليق التعليق » ذكرت فيه جميع أحاديثه المرفوعة وآثاره الموقوفة ، وذكرت من وصلها بأسانيدى إلى المكان المعلق ، فجاء كتابا حافلا وجامعا كاملا لم يفرده أحد بالتصنيف ، وقد صرح بذلك الحافظ أبو عبد الله بن رشيد فى كتاب

ترجمان التراجم له فقال : وهو ـ أى التعليق ـ مفتقر إلى أن يصنف فيه كتاب يخصه ، تسند فيه تلك المعلقات وتبين درجتها من الصحة والحسن ، أو غير ذلك من الدرجات ، وما علمت أحداً تعرض لتصنيف فى ذلك وإنه لمهم لا سيما لمن له عناية بكتاب البخارى

﴿ من بدء الوحى الى رسول الله ﷺ ﴾ متابعة عبد الله بن يوسف عن الليث وصلهـــا المؤلف فى الأنبياء وفى التفسير ، ومتابعة أبى صالح عنه وصلها يعقوب بن سفيان فى تاريخه عنه ، ومتابعة هلال بن رداد عن الزهرى وصلها الذهلى فى الزهريات ، ومتابعة يونس عنه وصلها المؤلف فى التفسير ، ومتابعة معمر وصلها المؤلف فى تعبير الرؤيا . حديث أبى سفيان فى شأن هرقل ، متابعه صالح ـ وهو ابن كيسان ـ وصلها المؤلف فى الجهاد ، ومتابعة يونس وصلها فى الجزية والاستئذان ، ومتابعة معمر وصلها فى التفسير

﴿ الإيمان ﴾ حديث عبد الله بن عمرو : المسلم من سلم الحديث ، رواية أبى معاوية فيه وصلها إسحاق ابن راهويه فى مسنده عنه ووصلها ابن حبان فى صحيحه ، ورواية عبد الأعلى وصلها عثمان بن أبى شيبة فى مسنده عنه . حديث أبى سعيد : أخرجوا من النار الحديث ، رواية وهيب عن عمرو ـ وهو ابن يحيى المازنى ـ شيخ مالك فى قوله من خردل من خير وغير ذلك ، وصلها مسلم بالإسناد ولم يسق لفظها بل أحال بها على حديث مالك ، وهو فى مسند أبى بكر بن أبى شيبة موافق لما علق البخارى ، ووصله البخارى من حديث وهيب لـكن بلفظ مالك . حديث سعد بن أبى وقاص : أعطى رهطا وفيهم سعد الحديث ، رواية يونس عن الزهرى وصلها عبد الرحمن بن عمر الزهرى الملقب رسته فى كتاب الإيمان له ، ورواية صالح وصلها البخارى فى الزكاة ، ورواية معمر وصلها عبد بن حميد وابن أبى عمر العدنى والحميدى وغيرهم فى مسانيدهم ، ووقع لمسلم فى إسناده وهم بينته فى تغليق التعليق ، ورواية ابن أخى الزهرى وصلها الاسماعيلى . حديث عبد الله بن عمرو : أربع من كن فيه الحديث ، متابعة شعبة عن الأعمش وصلها المؤلف فى كتاب المظالم

باب قول النبى ﷺ : أحب الدين إلى الله تعالى الحنيفية السمحة : هذا الحديث لم يذكره إلا هنا ، ولم يسق له إسنادا ، وقد وصله المؤلف فى كتاب الأدب المفرد ، وأحمد فى مسنده من حديث عكرمة عن ابن عباس وله شاهد مرسل فى طبقات ابن سعد ، وفى الباب عن أبىّ بن كعب وجابر وابن عمر وأبى أمامة وأبى هريرة وغيرهم

باب كفران العشير : فيه عن أبى سعيد وصله فى كتاب العيدين ولم يسق لفظ « كفران العشير » وهو مذكور فى كتاب الحيض . حديث أبى سعيد : إذا أسلم العبد فحسن إسلامه الحديث ، لم يسنده المؤلف ، وقد وصله أبو ذر الهروى فى روايته ولم يسق لفظه ، ووصله النسائى فى السنن والحسن بن سفيان فى مسنده والاسماعيلى عنه والدارقطنى فى غرائب مالك وسمويه فى فوائده وغيرهم ، وقد سقته من طريق عشرة أنفس عن مالك بسنده . حديث أنس : يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ، رواية أبان بن يزيد العطار وصلهـا الحاكم فى الأربعين له والبيهقى فى كتاب الاعتقاد . حديث أبى هريرة : من اتبع جنازة مسلم ، متابعة عثمان بن أبى الهيثم وصلها أبو نعيم فى المستخرج

باب ماجاء أن الأعمال بالنية ، وقال النبى ﷺ ولـكن جهاد ونية . وصله المؤلف فى الجهاد من حديث ابن عباس